

المجلس (81) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن

العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو عيسى الترمذي حفظه رحمه الله تعالى باب ما جاء في الوضوء من الريش - [00:00:00](#)

قال حدثنا قتيبة وهناس قال حدثنا وسيع عن شعبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - [00:00:18](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول الامام ابو عيسى رحمه الله في جامعة باب الوضوء من الريح - [00:00:39](#)

الوضوء يكون من الخارج من السبيلين. سواء كان بولا او غائطا او ريحا الخارج من السرير اذا كان ريحا فانه آآ يتوضأ منه اذا تحقق حصول الريح وخروجها من الانسان - [00:00:56](#)

وذلك بان يسمع لها صوتا او يجد ريحها والاصل ان الطهارة اذا كانت موجودة فلا يخرج عنها الا بيقين واذا كان الحدث موجودا فلا يفرج عنه الا بيقين ومعنى ذلك ان من كان على طهارة وشك في الحدث فالاصل انه باق على طهارته لانه لم يحصل تحقق من - [00:01:21](#)

الحدث فاذا كان الانسان محدثا وهو باق على كونه غير متطهر حتى يتحقق التطهر ولا يكفي الشك فانه اذا شك اذا شك في اذا اذا حدث وشك في الطهارة - [00:01:48](#)

شكى في الطهارة فاما انه لابد من الطهارة. لان الحدث باق حتى يتحقق آآ ذهابه. وكذلك العكس اذا كان الانسان على طهارة فانه باق عليها حتى يتحقق نقضها حتى يتحقق نقضها بريء - [00:02:12](#)

والترجمة هنا قال الوضوء من الريح اذا ان البول والغائط امرهما واضح من ناحية انهما يخرجان والتحقق منهما معروف واما الريح هي التي تحقق ويمكن فيها شك ولهذا جاء في الترجمة ذكر الريح هنا وفي الحديث لا وضوء الا من من صوت - [00:02:32](#)

الا من صوت او ريح. يعني معناه ذلك الحصر هنا ليس المقصود به ان الوضوء لا يكون الا من يكون من امور متعددة. ولكنه فيما يتعلق بما فيه شك ويحصل فيه شك انما هو - [00:03:00](#)

هي التي الانسان خرجت ولا ما خرجت؟ هل حصل منه ريح او ما حصل منه ريح؟ ولهذا جاء في الحديث الاخر حتى يسمع صوتا ويوجد ريحه فخييل له انه خرج منه شيء فلا يحصل فلا ينصرف لمجرد هذا التخيل وانما يكون ذلك - [00:03:20](#)

فيما اذا تحقق فذلك سماع الصوت او شم الريح اذا الحديث المقصود به آآ الوضوء الذي يكون من آآ مما يكون بشكل هذا هو المقصود من الحديث لا وضوء الا من صوت او ريح اي تحقق الحدث لتلك الريح التي شمت او الصوت الذي حصل للريح - [00:03:43](#)

ومع ذلك الصوت سيكون المقصود في الحديث ما يعني يكون فيه شك فلا يخالف المواقف الاخرى التي هي البول والغائط نعم ومن الريح سواء كانت مع القبلة او الدبر. سواء كانت من القبلة او الدبر. فاذا حصل ريح من القبل او الدبر - [00:04:11](#)

فان ذلك اه يكون ناقضا لانه داخل تحت عموم قوله اه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد او يجد ريحها او لا وضوء الا من ريح في صوت او ريح - [00:04:39](#)

نعم وان عدنا قتيبة عتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف البرنامج بن السري ابو السري ثقة اخرج له البخاري ومسلم الوكيل هو فعل جراح الرؤوس الكوفي عن شعبة ابن ابي صالح وهو صدوق اخرجه اصحاب البخاري اخرجه تعليقا ومقرونا - [00:04:55](#)
عن ابيه وهو ابو صالح آ مشهور بكليته واسمه في الاكوان ولقبه السمان ويقال الزيات هو ثقة اخرج له اصحابه عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثر اصحابه حديثا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه -

[00:05:28](#)

قال وعيسى هذا حديث حسن صحيح قد يجد احدا وكأنه خرج شيء من الريح يقينا لكن لا يسمع صوتا ولا يجد ريحا فهل طهارته باقية؟ بناء على هذه الاحاديث نعم - [00:05:49](#)

اليقين يعني لا يتحقق ما يتحقق الاسم نعم اذا اذا عرف انه خرج منه وتحقق ذلك لان الانسان قد لا يكون يسمع وقد لا يكون يشم و حكمه انه اذا تحقق شيء - [00:06:12](#)

اذا تحقق شيء انه خرج منه فانه آ يتوضأ لكن اذا الانسان او خرج منه قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:06:31](#)

فقال اذا كان احدكم في المسجد فوجد ريح بين البيته فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا حديث ابي هريرة رضي الله عنه في طريقة اخرى وفيه ان الانسان قال اذا كان المسجد فوجد شيئا بين ابنتيه فلا ينصرف - [00:06:54](#)

حتى يسمع صوتا ليجد ريحها فهذا يعني يدل على ان الامر يكون بالتحقق والتحقق يكون لسماع الصوت اه وشم الريح في المسجد آ ليس الامر مقصورة بناء المسجد بل الانسان اذا كان على طهارة وحصل من الشك سواء كان في الصلاة او في المسجد او كان في غير ذلك فان - [00:07:13](#)

فانه باق فان الاصل هو بقاء ما كان على ما كان اذا كانت الطهارة موجودة فانها تكون هي الاصل وهي باقية حتى يتحقق الحدث وكذلك العفو اذا كان الحديث موجود فان فانه يعني لابد من الطهارة - [00:07:41](#)

من تحقق الطهارة وان يصلي صلاة التعبير بالمسجد يدل على انه بشأن الرجال ان تكون صلواتهم في المساجد ولا تكونوا في البيوت. كذلك ان واجبة عليهم وهذا بخلاف النساء. فان صلاتهن في بيوتهن خير لهن. واذا حضرن المسجد صلينا مع الرجال. وان الرجال - [00:08:04](#)

فيجب عليهم ان يأتوا الى المساجد وان يصلوا فيها لانه قد وردت الاحاديث الكثيرة اه في وجوبها من سواء اكان فيها امر بالتخريط او بيان اوصاف المنافقين او يعني آ آ عدم الترخيص لمن كان يعني آ اعمى كل هذه نصوص ثابتة عن رسول - [00:08:37](#)

صلى الله عليه وسلم تدل على تعين الجماعة ووجوبها على الرجال. والله عز وجل آ في حال الجهاد يعني شرعها شرعا حتى في حال الخوف وفي حال الشدة. الامام يقتل الناس الى مجموعتين يصلي - [00:09:03](#)

والصلاة ثم تتم لنفسها ثم تأتي المجموعة الثانية فيصل في اخر الصلاة ثم يتمون لانفسهم ثم يسلموا بهم كل هذا يدل على اهمية وعظم شأنها قال حدثنا قسي وعن عبد العزيز بن محمد - [00:09:22](#)

لابن حمد الدراوردي ثقة صدوقه صدوق اخرجه اصحابك في الستر. عن سهيل عن ابي زيد عن ابي صالح العلم هذه قال وفي الباب عن عبد الله ابن زيد عبدالله بن زيد وعلي بن طلق وعلي بن طلق الحنفي وهو اخرج له ابو داوود ابو داوود - [00:09:39](#)

وعائشة عاش ام المؤمنين الصديق ابو الصديق فهي واحدة ثلاثة اشخاص عرفوا بكثرة حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس وابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الاربعة من الصحابة واحد

سبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:14](#)

وابن مسعود. وهو صحابي. وابي سعيد وابو سعيد بن مالك بن سنان قدي احد سبعة معروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديثا حسنا صحيح - [00:10:36](#)

وهو قول العلماء انه ان لا يجب عليه الوضوء الا من حدث. يسمع صوتا او يجد ريحا اه وقال عبد الله ابن المبارك اذا شك في الحدث

فانه لا يجب عليه الوضوء حتى يستيقن استيقانا بقدر حتى يستيقظ استيقاظا يقدر ان - [00:10:53](#)

عليه فيه وتحققه وقال اذا خرج من قبل المرأة الريح وجب عليها الوضوء وهو قول الشافعي واسحاق. انه يعني يذكر تحت عنوان خروج الريح في سماء الريح او شمع ريحه - [00:11:12](#)

مبارك قال الشافعي محمد ابن ادريس الشافعي المذاهب الاربعة المشهورة عن مذاهب السنة واصحاب السنة ابراهيم الحنبلي ثقة اخرجها اصحابه الا ابن ماجه يقول السائل فضيلة الشيخ انا شخص شكاك كثير الشك - [00:11:33](#)

وفيه وسواس واكثر من الوضوء وقد لا يتجاوز بضع دقائق فيوسوس لي انه خرج مني الريح. فما العلاج العلاج انك لا تلتفت للوسواس وتقبل على طهارتك بعد ما تفعل الشيء تجاوزه واذا عاد اليك الشيطان وقال لك انك ما فعلت - [00:12:03](#)

اليه واعتبر انك فعلت ولا تجعل للشيطان سبيلا عليك لانك لم آآ ان استسلمت وانقذت له فانك لا تستقر لك قرار ولا يهدأ لك بال. بل تكون دائما في شك ودائما في حيرة. وقد يفوت عليك - [00:12:30](#)

فالصلاة بسبب اه استفانك بالوضوء وهل توفاك او ما توفأت؟ هل فعلت او لم تفعل فالانسان يقبل على عبادته ولا يلتفت الى الوسواس بعد ذلك. ثم عليك ان تستذكر ان ان المسلمين - [00:12:50](#)

هم بخير وانه وانه ما حصل ما حصل لهم الذي حصل لك ومعنى ذلك ان عليك ان تكون مثلهم. وذلك بان تطرح الوسواس وآآ لا تنسى نفسك به. وتكون كغيرك من - [00:13:13](#)

الذين يتوضؤون ويصلون ولا يحصل عندهم هذا الوسواس قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - [00:13:30](#)

قال ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ. قال ابو عيسى هذا حديث غريب حسن صحيح ثم ورد ابو عيسى حديث ابي هريرة رضي الله عنه اذا حدث لا يقول له صلاة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ واحداث هنا - [00:13:50](#)

يعني يشمل الحدث الذي هو البول او الغائط او الريح. بان يشمل هذه الامور الثلاثة. وهنا ذكره الريح لانه لان الريح حدث فهو لفظ عام يشمل كل خارج من السبيل او من السبيلين سواء كان - [00:14:10](#)

بولا او غائطا او ريحا. والحديث سبق ان مر الحديث بمعناه وهو لا لا يقول صدقة فيقول الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلو واول حديث عند الترمذي والقبول هنا المراد هنا في الاصل هنا في صحة من اصلها ومعلوم ان الاثار مترتبة على الاصل - [00:14:30](#)

ومعنى ذلك اذا كانت الصلاة غير موجودة وغير معتبرة فانه لا قبل لها ولا فائدة من ورائها ولا ثمرة من ورائها ولا قد تكون الاصل موجودا والصلاة معتبرة ولكن الاثر الذي هو الثمرة والفائدة هو الذي - [00:15:03](#)

نفي حرمانا وعقوبة. وذلك مثل ما جاء في الحديث من اتى من اتى كاهنا اه لم تقبل له ثلاثة واربعين يوما يعني معناه انه حرم ثوابها وعوقب بفعل هذا المنكر بان حرم ثواب اربعين - [00:15:23](#)

نعم ولكن لا يقال ان الصلاة التي حرم ثوابها معناه ان ذمته لا تزال مشغولة بها وان عليك ان يعيدها وان يصلبها لا الصلاة وجدت وحصل الاجزاء ولكن عوقب بحرمان الثواب. عوقب بحرمان الثواب. فالقبول يعني له - [00:15:43](#)

وحالتان حالة ينفي فيها الاصل هو معلوم ان الثمرة تابعة للاصل وحاله ينفي فيها الثمرة بدون الاصل الاصل موجود ابرئت واودي الواجب وليس على الانسان ان يعيد ولكن الثمرة والنتيجة وهي القبول - [00:16:03](#)

الثواب هذا هو الذي حرم اياه. عقوبة له على فعل هذا الامر المنكر. عقوبة له على فعله هذا الامر المنكر. فاذا نفي القبول ينقص الى قسمين يعني يكون نفيا للاصل والفرع تابع له اللي هو ثمرة هو منه هذا الحديث لا يقول احدكم اذا حدث حتى يتوضأ ونفي - [00:16:27](#)

دون الاصل الذي هو الجزاء والثواب وذلك في قوله مات كاهنا ان لم تقبل له صلاة اربعين يوما محمود بن غيلان ثقة اخرجها اصحابه في ستة الى تربية الا ابو داود عن عبد الرزاق عن عبد الرزاق عبد الرزاق - [00:16:47](#)

عن اليماني ثقة اخذه اصحابه بستة عن عن همام منبه ثقة اخذها عن ابي هريرة وهذا الحديث صحيفة همام منبه وقد مر حديث من

هذه الصحيفة بهذا الاسناد وشيخ الترمذي في هذين - [00:17:13](#)

من حديثهم لهذا الحديث الذي قبله آ محمد بن غيلان معنى ذلك ان رواية للصحيفة انما من طريق شيخه محمود ابن غيلان ولا بعث هذا حديث غريب حسن صحيح قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الوضوء من النوم. قال حدثنا اسماعيل بن موسى كوفي وهناك ومحمد بن عبيد المحارمي المعنى واحد - [00:17:36](#)

قالوا حدثنا عبد السلام بن حرب الملائي عن ابي خالد الداناني عن قتادة عن ابي العالي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه رأى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم نام وهو ساجد حتى غطى او نفخ ثم قام يصلي فقلت يا رسول الله انك قد نمت - [00:18:21](#)
قال ان الوضوء لا يجب الا على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مغافله ثم ارجى وعيسى باب الوضوء للغم والنوم ليس ناقضا للحدث ولكنه مظنة النقص ولكنه مظنة - [00:18:41](#)

والانسان اذا نام غاب عقله ولا يدري ما حصل منه وما حصل له. فهو ليس نفسه حدثا ولكنه مظنة الحديث. قد جاء بيان ذلك في الحديث الاخر اذا نامت العينان وكاء السهم فاذا نامت العينان تغلق الوشاء. العين العين وكاء السف يعني اذا كان مثاقبا - [00:19:03](#)

لم يمسه يعني دبره فلا يخرج منه شيء. اذا اذا اذا حصل شيئا فيخرج هو يعمل على امساكه. وعدم خروجه لكنه اذا نام لا يشعر فيخرج منه فصار مظنة للحدث وليس هو نفس الحدث - [00:19:23](#)

آ والوضوء والنوم له احوال. فاذا كان عن قيام الانسان قائم ثم نعت وهو قائم فكاد ان يسقط فهذا غير ناقص لانها يعني شيء خفيف حصل له آ هذه يعني هذه يعني هذه - [00:19:42](#)

وقائم فاراد ان يسقط او كان جالسا فخفق رأسه ففتنه لما خفق رأسه تنبه. واما اذا كان رجع او كان يعني متكئا متمايلا ويعني فان هذا ينقض الوضوء واما النقب الذي لا ينقض هو الذي يحصل ويكون الانسان الجالس مثل ما جعل الصحابة كانوا يجلسون ينتظرون الصلاة - [00:20:05](#)

ثم تسقط رؤوسهم تسقط رؤوسهم يقومون ولا ولا يتوضؤون لان خوف قرأت يعني معناه ان حصل يعني شيء من رأس الانسان نزل فتنبه فتنبه فذهب عنه النور فذهب عنه النور لا يكون ذلك - [00:20:35](#)

وعلى هذا فيكون النوم فيه تصوير. اذا كان خفق رؤوس في حال جلوس او كذلك حصل للانسان نعاس وهو قائم اذا لم يصلي او يمشي وحصل له يعني شيء من معاذ مثل هذا لا هذا لا يؤثر فقد ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم - [00:20:55](#)

براهم انهم كانوا ينتظرون صلاة العشاء فتخفق رؤوسهم وهم جالسون فيقومون يصلون ولا يتوضؤون. اما اذا كان الانسان متكفيا معتمدا او يعني اه مضطجعا متمايلا واخذت النوم الغطير لا شك ان هذا ينتقض وضوءه لانه مظنة للحديث - [00:21:15](#)

والحديث الذي اورده آ ابو ابو عيسى رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي وسلم اه يعني الامام وهو ساجد وقام ولم يصلي وقال ان النوم ان ناقض على من نام مضطجعا هذا غير صحيح غير ثابت هذا الحديث - [00:21:41](#)

ولكن الثابت ان انه اذا كان في حال قيام او جلوس غير يعني متمكن في ان يكون يعني آ آ مثلا معتديا جالسا محتميا او جالسا يعني آ دون اختباء ثم حصل خفض رأسه فان هذا هو الذي - [00:22:01](#)

على وضوءه قال حدثنا اسماعيل ابن موسى كوفي. اسماعيل ابن موسى صدوق يخطئ طيب وهذي تصرف على العباد؟ اخرجه البخاري فقط عن العباد رواه داوود وسهير ابن ماجة وابو داوود وهناد ومحمد ابن عبيد المحاربين - [00:22:22](#)

ثقة صدوق اخرج له ابو داوود بمعنى واحد المعنى واحد لان ان اللفظ لواحد منهم والباقون بالمعنى وهذه يستعملها ابو داوود كثيرا. عندما يذكر فلان والمعنى واحد او المعنى هذي استعمالها ودول كثيرة. قام الترمذي فالحديث التي - [00:22:55](#)

في مرت يعني اه ما ما يعني اه جاء شيئا منها يعني جاء منها شيئا هنا وهذا يعني يشعر بان استهانته قليل ولكن هذا شيء معلوم حتى ولى لم ينص عليه. لانه اذا ذكر الحديث عن الجماعة وعن جماعة متعددين. فالغالب - [00:23:20](#)

ان المعنى يكون واحدا كل الالفاظ مختلفة. والالفاظ مختلفة انا بسلام لحرب المولاعي بسلام للحرب الملائي ثقة اخرج له؟ عن ابي

طالب عن ابي خالد الدالي وهو يزيد ابن عبد الرحمن. يزيد ابن عبد الرحمن هو وقف صدوقا؟ يصلح كثيرا. يخطئ كثيرا ويدي -

[00:23:40](#)

ويدلل. اخرج حبيبه. اخرج حبيبه اصحاب السنن وهذا هو افة الحديث. افة الحديث هو ابو اسحاق ابو خالد الجعفاني نعم عن قتادة

عن قتادة منذ عمل سجود في البصري ثقة عن ام العالوية؟ عن ابي العالوية وهو نفيح - [00:24:10](#)

ابن مهران قال ابو عيسى وابو خالد اسمه يزيد ابن عبد الرحمن قال وفي الباب عن عائشة وابن مسعود وابي هريرة نعم ما رأيك هذا

الحديث لم يحكم عليه الترمذي فيقول السائل الامام هنا الترمذي سكت عن هذا عن هذا الحديث - [00:24:29](#)

هل هناك قاعدة تنضبط لنا في قضية سكوت الترمذي؟ وماذا يحدث فيها؟ هو هو ضعف في كتاب الان في كتاب العلل المفرد تكلم

عليه وبين ضعفه هناك يقول من حصل له نعاس في حال القيام او التشهد وهو في الصلاة فلم يدري ماذا قرأ ثم تنبه هل تبطل صلاته

لثالث - [00:25:10](#)

اشعر من حصل له نعاس في حال القيام او التشهد وهو في الصلاة فلم يدري ماذا قال او قرأ ثم تنبه هل تظل صلاته ويستأنف ام ماذا

قالت لا بطل لكن هل يعني هذا الشيء الذي كان ما حصل مثلا قراءة الفاتحة اذا كان في قيام؟ وما حصل منه تشهد - [00:25:35](#)

فانه يأتي به يأتي بقراءة الفاتحة اذا كان عن قيام واذا كان الجلوس وهو في التشهد يقرأ يأتي بالتشهد حيث لم يعني يحصل منه

التحقق لانه اتى به وامر الصلاة فانها صحيحة وباقية لان النوم الذي حصل بهذه الطريقة لا ينقض - [00:25:59](#)

يقول نحن نساغر الى مكة ولنا واكثر من ثلاث ساعات في الباص ونحن جلوس على المقاعد فهل ينقض ذلك الوضوء؟ الا ثلاث ساعات

خلاص الجواب في السؤال قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال

كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه - [00:26:19](#)

اله وسلم ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضؤون ثم ارجى ابو عيسى حديث انس رضي الله عنه انه كان اصحابه وسلم ينامون ثم

يقومون ويصلون ولا يتوضؤون وهذا ليس المقصود به الاطلاق يعني في كل نوم وانما هو مبين في بعض الروايات انهم كان ينتظرون

الصلاة. كانوا جالسين ينتظرون - [00:26:52](#)

فتخفق رؤوسهم ثم يقومون ولا يتوضؤون ويصلون. هذا المقصود بالنور. ليس المقصود به اي نوم. ليس المقصود به اي نوم وانما

النوم الذي لا يحصل معه نقض كحالهم والذي آا كان يحصل منهم انهم كانوا ينتظرون صلاة العشاء فتخفق - [00:27:19](#)

نفوسهم لانهم يعني كانوا يتعبون في النهار وينامون ويناموا في الليل والسنة جاءت في امن العشاء لا ينام قبلها ولا تتحدث بعدها لان

النوم قبلها يؤدي الى فواتها فهم لا ينامون قبل الصلاة ولكنهم يعني يأتون الى المساجد فيجلسون يصومون صلاة - [00:27:39](#)

فيحصل عندهم رعاة وهم جالسون فتسقط رؤوسهم ويقومون للصلاة ولا يتوضؤون. اذا الذي حصل من الصحابة النوم هو الذي اه في

حال جلوسهم منتظرين للصلاة. فمثل هذا النوم هو الذي لا ينقض الوضوء. نعم - [00:27:59](#)

قال حدثنا محمد ابن بشار محمد البشار الملقب بن دار البصري ثقة بل هو شيخ لاصحابك بستة عن ابي سعيد القطان ثقة اخرجه

اصحابه عن شعبة عن شعبة مر ذكرى عن قتادة عن انس ابن مالك - [00:28:18](#)

وخادم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عنه عليه الصلاة والسلام ورضي الله عنه انس وعن

جميع الصحابة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - [00:28:38](#)

فسجدت وانا اصلي مع الامام ثم نمت حتى وكدني الذي بجانبني ففطنت فما الحكم يعني نوم خفيف لانه ما دام انه يعني بعد ما

الناس قاموا وهو بقي بعدهم وكذا فذلك لا يؤثر - [00:28:52](#)

قال وسمعت صالح ابن عبد الله يقول سألت عبد الله ابن المبارك عن من نام قاعدا معتمدا فقال لا وضوء عليه آا عبد الله بن مبارك

قال نعم يقول الترمذي وسمعت صالح ابن عبد الله - [00:29:17](#)

يقولوا سألت عبد الله بن المبارك عن من نام قاعدا معتمدا فقال لا وضوء عليه النوم الخفيف الذي يكون يعني عن جلوس يعني

القاعدة معتمدا معتمدا على عمود لكنه اذا اذا طال المكس او يعني اه اه تمايل - [00:29:35](#)

يعني آآ صار كالمتمكى فيعني خروج الريح منه يعني مثل ذلك اذا قال هو الذي يؤثر واما اذا كان يسيرا فانه لا يرتب ولو كان

معتمدا العموده مسجل عموده او على كرسي - [00:29:57](#)

قال وسمعت صالح ابن عبد الله صالح ابن عبد الله الترمذي اه ثقة نعم نعم عن ابن عبد الله ابن مبارك نعم قال ابو عيسى وقد روى حديث ابن عباس سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله ولم يذكر فيه ابا العالية ولم يره - [00:30:18](#) يعني هذه طريقة اخرى على ان الحديث من قول ابن عباس وفيه ايضا آآ عدم ذكر ابي العافية. نعم روى حديث ابن عباس سعيد ابن

ابي عوما سعد ابن ابي عروبة ثقة اخرج اصحابك في ستة. قوله واختلف العلماء في الوضوء من النوم - [00:30:40](#) فرأى اكثرهم الا يجب عليه الوضوء اذا نام قاعدا او قائما حتى ينال مضجعا. وبه يقول الثوري وابن المبارك واحمد نعم يعرفون قائما او قائدا يعني يعني اذا كان غير - [00:31:00](#)

مستقر في النوم او يعني متمايل او يعني بحيث يعني يطول نومه فان ذلك يؤثر واما اذا كان يعني غير وغير طويل ويحصل معه خف الرأس فهذا هو الذي كان يحصل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيقومون للصلاة ولا - [00:31:20](#) ثم اذا نام قاعدا او قائما حتى ينام مضجعا لا يجب عليه الوضوء اذا نام قاعدا او قائما حتى ينام مصليا. يعني النوم مضطجعا هذا هو هو اللي هو الاصل ان الانسان مضطجع فيحصل استخاء المفاصل ويخرج اي يعني بالقليل والكثير. يعني يكون الانسان يعني يضطجع - [00:31:40](#)

اي نوع من القبول او كثير فانه يحصل بهما قلوب ولانه مظنة. كلاهما اذا كان قائما او جالسا فان هذا يعني اه اه ليس مثل تلك الحال فانه يسلم من ان يحصل منه النقض - [00:32:05](#)

في الغالب قال وفيه يقول الثوري وابن المبارك واحمد دوري هو سفيان بن سعيد الثوري واحمد بن حنبل هو الامام المحدث الفقيه احد الاربعة مشهورة ثم ذهب الى السنة وحديث اخر - [00:32:22](#)

قال وقال بعضهم اذا نام حتى غرب على عقله وجب عليه الوضوء وبه يقول اسحاق اذا نام حتى غلب على عقله يعني معنى فقد عقله ووجب عليه نعم وقال الشافعي من نام قاعدا فرأى رؤيا او زالت مقعدته بوثن لوثن النوم فعليه الوضوء - [00:32:50](#) وهذا ايضا ان التصوير في مسألة الجلوس اذا رأى رؤيا يعني معناه ذلك انه نام وكذلك او يعني آآ او الايش؟ من نام قاعدا فرأى رؤيا او زالت مقعدته او زالت مقعدته يعني يتحرك يعني عن هيئة الجلوس بحيث ان - [00:33:17](#)

يتمايل بسبب النوى نعم فانه ينفذ. في وطن النوم فعليه الوضوء اذا ممكن نقول القاعدة ان النوم الطويل ينقض الوضوء والنوم القصير لا ينقض ولو كان ثقيلًا اذا كان الانسان جالس - [00:33:37](#)

هذا اذا كان جلوسه اما اذا كان عموم ولو كان ولو كان لحظات عن شجاع الارتجاع يؤثر مطلقا واما الجلوس والقيام هذا هو الذي يعني القيام طبعا معلوم انه ما فيه آآ - [00:34:06](#)

تغمى الجلوس فقد يكون الانسان متمكنا وترفيا معتمدا على شيء فيجلس يمكن ساعات وهو بهذه الطريقة وهو جالس على كرسي قلت وهذا يؤثر واما اذا كان يعني جالس مثل الانسان جالس ينتظر الصلاة ثم يعني يأتيه النوم فيخفق رأسه فيتنبه - [00:34:23](#) يلعب في النوم بخفق الرأس فهذا هو الذي لا يؤثر كيف توجه رواية الامام مسلم ينامون حتى تخفق رؤوسهم؟ هذا هو هل ظاهره الاستغراق في النوم؟ لا لانهم جالسين قوله صلى الله عليه وسلم العين غشاء السهم فمن نام فليتوضأ الا يلغي اعتبار الجلسات سواء كان قاعدا او قائما وانما العبارة بالنوم فمن - [00:34:43](#)

نام فليتوضأ هذا الحديث دل على ان اللون مظنة الحدث ولكن الاحاديث الاخرى فصلت في النوم. الاحاديث الاخرى فصلت النوم الذي يحصل معه النقض. والنوم الذي لا يؤثر الم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يضطجع بعد ركعتي الفجر - [00:35:17](#) الا كانوا يضطجعوا لكنه لا ينام اذا نام وتكرر خفقان رأسه فهل هذا ناقص؟ او يعتبر نوم؟ لا يستغرق؟ لا ابا لان النقض في ان الخفقان ينتبه الانسان الى فوق رأسه - [00:35:42](#)

ما يستمر في النوم ينتبه ثم قد يعود له الخفقان مرة ثانية فلا لا يؤثر. لان تعدد الخفقان يعني معناه انه في سعد بين خفق الرأس في

صحف ويكون مستيقظ ها هو الاستفراغ نايم - [00:35:58](#)

يقول ما هو رابط كثير النوم وقليله او الاستفراق؟ الاستغفار كما عرفناه يكون الانسان متمكن على الكرسي مثل السؤال الذي سأله عنه سائل من قبل ثلاث ساعات وهم جالسين الكرسي نايمين وكذلك الانسان الذي مستند على يعني عمود متكئ او يقص يعني ينام واما انسان - [00:36:21](#)

انا جالس في فوق رأسه اذا خفق رأسه راح عن النوم قال ما رأيكم لو قلنا الضابط في النوم الناقض للوضوء هو النوم الذي يفيض يفصل معه الشعور واما الذي لا يفقد معه الشعور فلا ينقض - [00:36:41](#)

الانسان اذا نام اي نوم فقد الشعور غلب عليه ولكن هذا النوم يعني ما يحصل معه مخ يعني جالسة فوق رأسه او نايم واقف يعني يكاد يسقط فيعني سيكون خفيفا جدا وقليل جدا - [00:37:03](#)

وجهت رواية عند البزار وصحها الحافظ في الفتح والشيخ الالباني غفر الله له بتمام المنة ان من الصحابة من كان يتوضأ ومنهم من لا يتوضأ رجعون على ظهورهم فيكون المعنى ان منهم من ينام ويسمع له ومنهم من كان ينعث خاصة ان الرواية فيها يضطجعون على ظهورهم وهي عند البزار ايش - [00:37:28](#)

جاءت رواية عند البزار. هم. صحها الحافظ في الفتح. والشيخ الالباني غفر الله له في تمام منا ان من الصحابة من كان يتوضأ ومنهم من لا يتوضأ ويضطجعون على ظهورهم - [00:37:51](#)

فيكون المعنى ان منهم من ينام ويسمع لهم وقيت ومنهم من كان ينعل خاصة ان الرواية فيها فيضطجعون على ظهورهم يعني لا يبدو ان ان الخلاف يعني في نوم فيه اضطجاع او ان تفصيل يعني في نوم فيه اضطجاع لان النوم الذي معه - [00:38:04](#)

هذا هو النوع الذي يكون معه يعني اه اه استرخاء الانسان واستقراره في اليوم والليل والكثير وانما الكلام في الجلوس لعل بعضهم كان يعني اذا حصل منه وهو جالس يعني لا تطيب نفسه الا انه يتوضأ - [00:38:23](#)

لكن كونه عن طريق النوم عن طريق الارتجاع. يعني يبدو هذا ان ان الكل يتوضأ. اللهم الا ان يكون يعني نوما لنا وما فيه يعني مثل مثل الارتجاع يعني بعد ركعتي الفجر والانسان يعني ثم يقوم اما وجود النوم مع الاتجاه - [00:38:43](#)

هذا ما بين الخروج الحدث قال رحمه الله تعالى وابو ما جاء في الوضوء مما غيرت النار. قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن محمد ابن عمرو عن ابي - [00:39:03](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم الوضوء مما مست النار ولو من بثوري اقف قال فقال له ابن عباس يا ابا هريرة انتوضأ من الدهن؟ انتوضأ من الحميم؟ قال فقال ابو هريرة - [00:39:18](#)

ابن اخي اذا سمعت حديثا عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلا تضرب له مثلا ثم اراد ابو عيسى رحمه الله باب الوضوء امام مسك النار آآ الشيء الذي آآ طبخ بالنار سواء كان زحما او غيره وكان اول الامر - [00:39:38](#)

آآ جاءت الاحاديث في الوضوء منه كل شيء مسكه النار واكله الانسان سواء كان لحما او او يعني اقطا او يعني آآ اي شيء اه مسة النار فانه يكون من في الوضوء. فانه يكون من في الوضوء بسبب الطبخ او بسبب اه كون الناس - [00:40:03](#)

ثم بعد ذلك نسخ وكان اخر الامر من رسول الله ترك الوضوء في النار لانه كما كان ما كان يتوضأ فدل هذا على ان مثل هذه هذه الامور التي هي الوضوء في النار كانت في اول الامر ثم فسخت ثم - [00:40:30](#)

مسحت وصار الحكم انه لا يتوضأ مما مسك النار ويكون ذلك منفوخا. وقد جاءت الاحاديث في اه النار وترك الوضوء في النار. والمصنف عقد ترجمتين لهذا ولهذا وقد تم ترجمة ما هو منسوخ واخر ترجمة ما هو ناسخ - [00:40:50](#)

فدلت النصوص على ان ترك الوضوء للنار هو الذي وهو الذي نسخ به ما كان موجودا من قبل وهو الوضوء ثم مسك النار آآ اورد ابو عيسى رحمه الله من حديث عن ابي هريرة حديث ابي هريرة قال الوضوء كان الوضوء - [00:41:17](#)

ولو من ثور اقم. الوضوء من الاستغفار ولو من ثور اقط يعني ولو من قطعة قسم التي هي تسمى ثور. لان القطع من من يقال لها اثواب والمفرد يقال له ثور ثور واثوار آآ يعني ولو كان - [00:41:45](#)

يعني من ثور اقط لانه مشت في النار واصلا هو ما يعني ما حصل منه الا انه احمي على النار ثم بعد ذلك حتى صار اه مستحجرا

قاسيا نعم قال فقال له ابن عباس يا ابا هريرة انتوضاً من الدهن - [00:42:05](#)

فقال فقال لهم العباسات وكان يعني ابو هريرة يرى وابن عباس يرى انه لا يتوضاً امام مسك النار فقال نتوضاً من الدهن نتوضاً من

من الحميم فقال الى جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له الامثال. نعم - [00:42:28](#)

قال حسنا ابن ابي عمر ابن ابي عمر محمد ابن يحيى ابن ابي عمر اخرج حديث البخاري ومسلم. الترمذي والنسائي والمالي عن

سفيان؟ عن تجارة وابن عيينة في مكة ثقة. اخرج اصحابه ستة. عن محمد بن عمرو. عن محمد بن عمرو بن عصمة وقاص الليثي.

صديق اخرج قبل ستة - [00:42:48](#)

عن ابي سلمة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ثقة اخرج عن ابي هريرة عن ابي هريرة قال وفي الباب عن ام حبيبة ام

حبيبة هي ام المؤمنين ليس ابي سفيان رضي الله عنهما اخرج حديث عن اصحابه وام سلمة - [00:43:08](#)

وام سلمة من بيت ابي امية ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وحديثها اخرج اصحابه كثير ستة وزيد ابن ثابت ابن ثابت صحابي

وابي طلحة وابي طلحة وزيد ابن سهل صحابي اخرج له - [00:43:35](#)

وابو ايوب وابو ايوب الانصاري خالد بن زيد زيد رضي الله عنه ستره. ابو موسى ابو موسى عبد الله من بيت الاشعري اخرج حذيفة

قال ابو عيسى وقد رأى بعض اهل العلم الوضوء مما غيرت النار واكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين

ومن بعدهم على ترك - [00:43:51](#)

الوضوء مما غيرت النار ثم ذكر الخلافة في المسألة وان بعض اهل العلم يرون الوضوء مما غيرت النار اينما مست النار واكثروا اهل

العلم من الصحابة والتابعين على ترك الوضوء مما نسك النار. وذلك بانه اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ان ما -

[00:44:14](#)

فيه الوضوء منسوخ لما جاء فيه ترك الوضوء لكونه متأخر كما جاء ذلك في حديث جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال رحمه

الله تعالى باب ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار. قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا عبد الله ابن

محمد ابن - [00:44:33](#)

انه سمع جابرا رضي الله عنه قال سفيان وحدثنا محمد بن مبتدر عن جابر رضي الله عنه انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم وانا معه. فدخل على امرأتي من الانصار فذبحت له شاة فاكل. وافته بقناع من رطب فاكل - [00:44:54](#)

فمنه ثم توضاً للظهر وصلى ثم انصرف فاتته بعلالة من علالة الشام فاكل ثم صلى العصر ولم يتوضاً. اعد بن جابر رضي الله عنه انه

قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وانا معه فدخل على امرأة من الانصار فذبحت له شاة فاكل - [00:45:14](#)

وافته بقناع من رطب فاكل منه ثم توضاً للظهر وصلى ثم انصرف فاتته بعلالة من علالة الشاة فاكل ثم صلى العصر ولم يتوضاً ثم ورد

ابو عيسى ترك الوضوء في النار - [00:45:38](#)

وهذا يعني آآ عكس الذي قبله في ان اللقاء اللي قبله وضوء وهنا ترك وضوء وآآ وكان وكانت الاحاديث في ترك الوضوء ناسخة

لاحاديث الوضوء اما مسك النار لكونها اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:45:57](#)

ومن اراد ابو عيسى حديث جابر بن عبد الله انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الى امرأة فذبحت له آآ شاة وقدمت له

طعاما ثم انه واكل منه وتوضاً ثم بعد ذلك ان صلى يعني اعطته يعني بقية يعني من من - [00:46:18](#)

ذلك ما تأكل وصلى ولم يتوضاً وصلى ولم يتوضاً يعني فكون النبي صلى الله عليه وسلم آآ صلى ولم يتوضاً وبعد ان اكل يعني ذلك

الذي طبخ دل على ان آآ الوضوء مما مسك النار ليس متعينا - [00:46:38](#)

آآ وانما كان من الوضوء كان اولاً على ان انه جاء في بعض الروايات آآ لهذا الحديث آآ ما يفصل وهو انه كان قد احدث فيكون وضوءه

في الاول ليس من اجل آآ اكل وانما كان من اجل الحدث - [00:46:58](#)

لانه كان محدثا واكل يعني آآ لحما ثم توضاً لكونه محدثا. وبعد ان توضاً وصلى ولن يحصل منه حدث وقدم له الطعام واكل قام

وصلى ولم يتوضأ فدل على ان الوضوء من النار ليس - [00:47:18](#)

يعني متعينا هو ان ما كان موجودا اولاً بما ثبت في الحديث قد مسك في الاحاديث الدالة على ترك ترك ذلك قال حدثنا ابن ابي عمر عن سفيان ابن عيينة عن عبدالله بن محمد ابن عقيل - [00:47:38](#)

عبد الله محمد بن عقيل الهاشمي وهو صدوقا في حديث ابن قال ابو داوود والترمذي وابو داوود والترمذي والماجد عن جابر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما - [00:47:58](#)

قال سفيان وحدثنا محمد بن المنتدب ثم اصف لك طريقة اخرى عن سفيان انه حدثه ايضا طريق عبد الله محمد ابن عقيل محمد ابن منكر ثقة عند قال وفي الباب عن ابي بكر الصديق - [00:48:12](#)

الشيخ عبد الله بن عثمان ابو بكر هذا عبد الله بن عثمان اول الخلفاء الراشدين الهدية المهديين صاحب المناقب الذمة والفضائل الكثيرة وحديث وابن عباس مرة اخرى وابي هريرة وابن مسعود وابي رافع وابو رافع مال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:48:37](#)

ام الحكم؟ ابو داود وعمر ابن امية عمرو ابن امية وام عامر امي عامرة فزحيفة البخاري وام سلمة قال ابو عيسى ولا يصح حديث ابي بكر في هذا الباب واجب الاسناده انما رواه حسام بصك عن ابن سيرين عن ابن عباس عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه - [00:48:59](#)

والصحيح انما هو عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا روى روى الحفاظ. الذكر ليس ثابت لانه جاء من طريق ضعيف خلق رجل ضعيف والمحفوظ هو ما رواه غيره وانه في مسند ابن عباس. فليس من مسند ابي بكر - [00:49:41](#)

يساوي مبكر وهو ضعيف جدا كاد ان يتركه عن ابن سيرين عن محمد ابن سيرين قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى شاب من كتفه ثم صلى ولم يتوضأ - [00:50:06](#)

اخرجه ابو يعلى والبخاري وفيه هشام فقد اجمعوا على ضعفه قال وروي من غير وجه عن ابن عن ابن سيرين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عطاء يسار وعكرمة ومحمد بن عمرو بن عطاء وعلي بن عبدالله بن عباس وغير واحد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا فيه - [00:50:37](#)

عن ابي بكر الصديق وهذا اصح. يعني كل الرواة الذين رواه غير حسن المسك. كلهم يعني ذكره على اعتبار انه في مسند ابن عباس فقال قال قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم والتابعين ومن بعدهم. مثل

سفيان الثوري - [00:51:08](#)

وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق رأوا ترك الوضوء مما مست النار بعدهم رأوا وهو ماسك النار لان ذلك منثور وهذا اخر الامرين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني انه توضحاً امام الناس في النار وثم انه في اخر الامر ترك الوضوء مما ينصف النار -

[00:51:51](#)

فكان تركه ناسحا للفعل وكأن هذا الحديث انا اسف للحديث الاول حديث الوضوء مما مست النار يقول سائل هل نقول ان الوضوء مما مسخ النار على وجه الاستحباب يمكن ان يقول كما جاء في الحديث ذاك - [00:52:19](#)

اللي هو التوبة من لحوم الغنم فقال ان شئتم يعني شئتم يعني ما ما منعهم ولا اوجب عليهم ولكن الوجوب ليس بواجب ما ذكره الشيخ الشاكر قال اختلف العلماء في وجوب الوضوء من مسك النار والذي نرجحه ونذهب اليه عدم الوجوب - [00:52:50](#)

الا في لحم الابل وان احاديث الرخصة نافذة للامر السابق لها لايجاب الوضوء منه. وقد تأول بعض اصحابنا من اهل العلم احاديث الرخصة بانها ليست نصوصا لاحتمال ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك خصوصية له - [00:53:13](#)

ويرد عليه ان الخصوصية لا تثبت الا بدليل صريح وايضا فان حديث جابر المفصل الذي نقلناه في مسند احمد قريب في ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل واكل القوم معه ثم نهض فصلى بنا العصر وما - [00:53:30](#)

السماء ولا احد وهو سماء ولا احد من القوم ولا احد من القوم. وهذا قاطع في نهي احتمال الخصوصية آآ هذا الذي حصل من العلم

وانه اخذ بينه يعني آآ ما قيل من ان هذا قد يكون من خصائصه الصحابة - [00:53:43](#)

وشاركوه ومع ذلك فعلوا كما فعل صلوا ولم يتوضأوا كما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ولم يتوضأ اه هناك من اهل العلم من يرى ان المسألة ليست على سبيل المثل - [00:54:04](#)

وان مسألة الوجوب والاستحباب فهذا ينقل عشرين الاسلام ان قوله كان اصل الامر ان ترك الوضوء قال لا يدل على النفس بل يدل على نزول الحكم من الوجوب للاستنباط فغرائبهم في هذا القول هذا قول اخر ولكن ولكن في الامر ان انه قبل ذلك كان الوضوء متعين - [00:54:25](#)

وبعد ذلك اه ترك ولكن هل تركت يعني وبقيت استحلال او ترك نهائيا في اول الامر كان الوضوء من منسك النار متعين ثم بعد ذلك نفع والنفس يعني حاصل سواء كان نفس الوجوب او نفس الجميع - [00:54:48](#)

لكن آآ كونه يعني يفعل الانسان ليس عليك بالوجوب لا بأس بذلك كما جاء في الحديث قال ان شئتم من ناحية الابل؟ قال نعم توضحوا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:55:37](#)

بارك الله فيكم واسعد الله هذا الحديث ترك الوضوء من وجبة النار كذلك للوضوء من لحم الجمل لان الوضوء من لحم الابل سيأتي في الباب الذي بعد هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء منه - [00:56:02](#)

ومعلوم ان ان العلة فيك ليست النار فانه سواء كان مسك النار او مسك النار فلذلك لحمها يعني ابل سواء كان شيئا او مطبوخا فان الانسان يتوضأ منه. فليس في - [00:56:23](#)

قضية مدرجة النار وانما هو خاص للابل سواء مسك النار او مسك النار فانسان يتوضأ حينما يأكل من لحومها فيكون اه بذلك مغايرا في حديث الوضوء مما شرفناه الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على امرأة من الانصار وذبحت له شاة - [00:56:38](#)

وفيه هل فيه دخول النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة وليس في بيتها محرم؟ ما يدل على ما يدل على انه ليس في بيت احد مثل هذا الكلام بما يدل ثم ايضا قضية الرسول يعني قد يدخل يعني كما جاء في حديث حرام - [00:57:03](#)

شكرا جزيلاً لكن قضية اخواننا دخل على امرأة مجرد يعني هذا لف نازل على عدم وجود احد عندها ان يكون عندها ولد ولكنها هي صاحبة الدعوة صاحبة المكان واولادها لها - [00:57:22](#)

وهل فيه دليل على تقديم المرأة والطعام للضيوف المرأة لا لا تقدم الطعام للضيوف وانما يقدم طعام الرجال للرجال. واما النساء فتقدم للنساء وآآ كونها يعني آآ تدعو ويكون عندها آآ هارم - [00:57:40](#)

اقارب يتولون او هي تقرب لهم لكنها لا تختلط بهم لا تختلطوا بهم ويمكن ايضا يعني من ثبت من ذلك يكون قبل قبل الحجاب هل يكتفى بالبغضة بعد الاكل مما تمت النار؟ ام يصلي ولا يتمضمض - [00:58:03](#)

تمضمض فهو حسن كما جاء في الحديث شرب لبن وصامه وقال انه جثنا وان لم يتوضأ فليصح. ولكن كون الانسان يعني يزيل الذي في فمه هو اثر زهومه الذهن يعني الفمه - [00:58:24](#)

اه حتى لا يحصل الشام في فمه يشعره لا شك ان هذا هو اولى حفظك الله في بلادنا عادة في كل ليلة من النطق من شعبان حيث يخرج الاطفال ببيوتهم ويطوفون على الاحياء السكنية ويعطونه شيئا من الطعام والمكسرات والنقود - [00:58:45](#)

فما رأي فضيلتكم في هذا العمل؟ وهل يعتبر بدعة؟ ام هي من العادة ليلة من الليالي او يوم من الايام بشيء لم يرد فيه خصوصية للسنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:59:07](#)

من الامور المحدثة فلا يخص او تحصل ليلة النصف من شعبان ولا يوم النصف من شعبان في خصوصية لا بقيام ولا بصيام لا تخصص في قيامها ولا بصيام ولا باحتفال وانما الواجب هو الوقوف عند النصوص ولم يأتي شيء يدل على ان الناس يعملون - [00:59:22](#)

اعمالا في مثل هذا اليوم وهذه الليلة ولشيخنا الشيخ بن باز رحمة الله عليه رسالة في هذا آآ في مجموعة من مجموعة من الوسائل بعنوان التحذير من البدع ومنها ما يتعلق في نصف شعبان وما يتعلق بليلة الاسراء والمعراج - [00:59:43](#)

وما يتعلق بالمولد النبوي وما يتعلق الرؤية المكذوبة المنسوبة الى خادم الحجرة الرسول صلى الله عليه وسلم التي فيها قراءات

وكذب آآ هذه الرسالة جمعت بين هذه الرسائل الاربعة نتيجة تحذير من الربا - [01:00:03](#)

هل الماء المتساقط من المتوضى؟ تغيرت احد اوصافه حتى يقال انه لا يجوز الوضوء به ما يقال انها تغيرت اوصافه ولكن يقال انه

رفع به حدث رفع به حدث فلا يرفع به حدث اخر - [01:00:22](#)

وهذا شبيه يقول هل يوجد دليل على ما ذهبتم اليه السابق ان الماء المستعمل لا يجوز الوضوء به بالمستأجر انا قلت الذي هو آآ كونه

الانسان يتمضمض ثم يمضض مضرته في الكشف - [01:00:40](#)

ثم يستنشق ويضع ما يخرج منه في قشط ثم يغسل وجهه ويسقط الناس قش ثم يغسل يديه والماء فكشفت ثم يغسل رجليه ثم يأتي واحد يتوضأ من القشط هذا هو الذي اقول انه لا يتوضأ به لانه رفع للعدل. لانه رفع به حدث هو لا شك ما لا يقال انه خرج عن معيته.

ولا - [01:00:58](#)

لكن كونه طهور آآ حصل تطهير به. هو هو في الاصل طهور ولكن حصل التطهير به. فلا يتطهر به بعد ذلك اعلم نفس يعني يدل على

ذلك لكن الذي يعلمه انه رفع به حدث. فلا يرفع به حدث اخر - [01:01:21](#)

وقلت الله اليك من امس ذكرتم ان دم ما يؤكل لحمه نجم لو بينتم لنا هذا بالتفصيل هل نجادته مطلقا آآ الذل السائل الذل السائل

يعني معلوم ان اكله حرام وشربه حرام لان الله مما حرم - [01:01:42](#)

الله عز وجل ولكن الدم الذي يكون مع اللحم فهذا تابع للحم ولا يعني يخرج منه الدم او يعصر حتى يخرج منه الدم. السائل هو الذي

لا يجوز شربه ولا يجوز استعماله الذي هو المشفوع - [01:02:02](#)

واذا يعني اه وقع على الانسان شيئا منه فيجب عليه ان يغسله ان يغسله ولا يصلي بالثوب الذي فيه دم ولهذا هذا اكثر العلماء على

نجاسته ومنهم من قال بطهارته - [01:02:19](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله - [01:02:33](#)